103430 ـ حكم قبول هدايا المشركين

السؤال

عندنا مسجد يبنى وبجواره نصارى، والنصارى إذا أرادوا التبرع في بناء المسجد بالمال هل على المسلمين أن يأخذوا المال منهم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"إذا كان فيه شرط يخالف الشرع فلا، أما التبرع المجرد فإنه ليس فيه شيء، والنبي صلى الله عليه وسلم قبل كثيراً من هدايا المشركين" انتهى .
"مجموع فتاوى الشيخ ابن باز" (28/237).